الأمم المتحدة

A/HRC/31/18/Add.1

الجمعية العامة

Distr.: General
30 November 2015
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والثلاثون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد عن بعثته إلى لبنان

مذكرة مقدمة من الأمانة

تتشرف الأمانة بأن تحيل إلى مجلس حقوق الإنسان تقرير المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، هاينر بيليفيلت، عن بعثته إلى لبنان في الفترة من ٢٣ آذار/مارس إلى ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥. ويستعرض المقرر الخاص، في تقريره، الإطار القانوني والهياكل القانونية ذات الصلة، ويتناول آثارها على بلد يتميز بتركيبة دينية فريدة في منطقة تعاني من عنف يُرتكب في كثير من الأحيان باسم الدين. ويسترعي الانتباه بوجه خاص إلى تأثير القوانين والمحاكم الدينية على المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية. ويبين المقرر الخاص أيضاً كيفية محافظة المجتمع اللبناني على وحدته، رغم الاختلافات الدينية والمذهبية. ومع ذلك، وبالنظر إلى تزايد الخطر المحدق حالياً بتراث التعددية الدينية جراء عوامل داخلية وعوامل خارجية أيضاً، يتناول المقرر الخاص تلك التحديات بتعمق ويقدم توصيات من أجل تعزيز هذا الإرث الفريد.

040116 050116 GE.15-21043 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد عن بعثته إلى لبنان*

المحتويات

الصفحة

أولاً- مقدمة ٤

ثانياً- استعراض الإطار القانوني والهياكل القانونية ذات الصلة ٥

ألف - التطور التاريخي لدستور لبنان ٥

باء - الحقوق الدستورية ٥

جيم - الأحكام القانونية المناهضة للتطرف الديني والتحريض على الفتن ٦

دال - القضاء ٦

هاء - إدراج أحكام القانون الدولي ومكانتها في القانون المحلي ٧

ثالثاً- إرث التنوُّع الديني ٧

ألف - لمحة موجزة عن الواقع الديني ٧

باء - احترام التنوع ٩

رابعاً- التعايش في مجتمع متنوع دينياً ٩

ألف - التواصل والتعاون بين الأديان ١٠

باء - الصمود في وجه التطرف في الحياة اليومية ١١

جيم - المواطنة اللبنانية ١٢

دال - تقاسم السلطة وتحقيق التوازن ١٣

خامساً- التحديات التي تعترض تعزيز التعايش بين الأديان ١٣

ألف - تسجيل الأديان ١٣

باء - جوانب ملتبسة في التعددية الدينية ١٤

جيم - القضايا التاريخية الحساسة وتأثيرها على الطوائف الدينية ١٥

دال - عوامل التفرقة المجتمعية ١٧

* يُعمم باللغة التي قُدم بها والعربية فقط.

هاء – المسائل الجنسانية ١٧
واو – أوجه غموض الطائفية السياسية ١٨
سادساً– الجدل المتعلق بحالات الزواج المدني ٢٠
ألف – دور القوانين والمحاكم الدينية ٢٠
باء – وقف عمليات تسجيل الزواج المدني ٢٠
جيم – الدعوات إلى إجراء إصلاحات قانونية ٢١
سابعاً– الديناميات الإقليمية ٢٢
ألف – العنف المرتكب باسم الدين ٢٢
باء – اللاجئون ٢٢
جيم – العمال الأجانب ٢٣
ثامناً– الاستنتاجات والتوصيات ٢٤
ألف – توصيات موجهة إلى الجهات المعنية ٢٥
باء – توصيات موجهة إلى حكومة لبنان ٢٦
جيم – توصيات موجهة إلى المجتمع الدولي ٢٧

أولاً- مقدمة

١- زار المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد لبنان في الفترة من ٢٣ آذار/مارس إلى ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وهو يعرب عن امتنانه لحكومة لبنان لتوجيه هذه الدعوة إليه بموجب الدعوات الدائمة الموجهة إلى جميع المكلفين بولايات مواضيعية في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. ويعرب أيضاً عن تقديره البالغ للمكتب الإقليمي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان)، في بيروت، لما قدمه من دعم لوجستي وتنظيمي وفكري، وما أُبدي من اهتمام طوال فترة الزيارة والاهتمام بنتائجها.

٢- وقد التقى المقرر الخاص بممثلي الوكالات الحكومية وأجرى معهم مناقشات بناءة، بالرغم من أن بعض الاجتماعات التي طلبها لم تُعقد مع الأسف. ويعرب عن شكره لجميع المحاورين من مجموعة واسعة من منظمات المجتمع المدني، بالإضافة إلى الأكاديميين، وقيادات وأفراد الطوائف الدينية المعترف بها وغير المعترف بها، واللاجئين، والعمال المهاجرين، الذين عرضوا تجاربهم وتقييماتهم وآراءهم. وقد أتاحت المناقشات الحيوية والصريحة والمنفتحة العديدة التي عُقدت في كل من بيروت، وطرابلس، ومجدل عنجر، وعنجر، وزحلة، رؤى مهمة ساعدت المقرر الخاص في بلورة نتائجه.

٣- وسُئل المقرر الخاص أثناء بعض اجتماعاته "لماذا لبنان؟" وهو سؤال مشروع. فقد كان الدافع وراء الزيارة هو رغبة المقرر الخاص في الوقوف بصورة أفضل على العوامل التي مكّنت لبنان من المحافظة على تنوعه الديني والقبول العام للتعايش بين الديانات في منطقة معقدة. فرغم معاناة بعض الدول المجاورة من تفشي العنف نتيجة للأبعاد الطائفية والأبعاد السياسية الواضحة، يتسم الوضع بين الطوائف الدينية في لبنان بشكل عام بالود. فالناس يمارسون شعائر دينهم عموماً بحرية، ولا يشهد البلد اضطهاداً دينياً. كما نجح لبنان في المحافظة على مجتمع موحد يتجاوز الحدود الدينية، وفي بناء القدرة على مواجهة التطرف الديني. ويمثل كل ذلك إنجازات رئيسية لا يمكن اعتبارها مسلَّمات. وبالإضافة إلى الرغبة في الوقوف بصورة أفضل على العوامل التي مكّنت لبنان من تحقيق هذه الإنجازات، كانت الزيارة أيضاً بمثابة استشراف للمستقبل، مما سمح بدراسة الإجراءات التي يمكن اتخاذها لتوطيد وتعزيز التعايش بين الديانات.

٤- أما السؤال "لماذا لبنان؟" فينم أحياناً، فيما يبدو، عن فهم ضيق نوعاً ما لحرية الدين أو المعتقد، وهي مسألة تناولها المقرر الخاص أيضاً في زيارات قطرية أخرى. فحرية الدين أو المعتقد تستلزم أكثر من مجرد منع الاضطهاد الديني أو القضاء عليه. فإذا كان الاضطهاد الديني – الذي من الممكن أن يؤدي إلى أعمال قتل، وطرد جماعي، ومضايقة وتمييز، واعتقال واحتجاز تعسفيين، وتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة – يمثل دون شك أقصى أشكال الاعتداء، فقد تتعلق حرية الدين أو المعتقد أيضاً بالقيود التي تفرضها الهياكل المجتمعية، بما في ذلك التشريعات، على حرية الجهر بالمعتقدات الدينية وممارسة الشعائر.

٥- وثمة هياكل تمييزية أكثر دقة وأقل وضوحاً تستلزم بعض التحليل المعمَّق. ويمكن القول بشكل عام إن هدف حرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد هو إرساء دعائم مجتمع شامل يتجلى فيه بحرية ودون أي تمييز التنوع الديني القائم بالفعل والناشئ، يستوي في ذلك التمييز الحكومي أو المجتمعي أو الهيكلي، وهو ما يشكل بالفعل تحدياً لجميع المجتمعات والبلدان.

ثانياً- استعراض الإطار القانوني والهياكل القانونية ذات الصلة

ألف- التطور التاريخي لدستور لبنان

٦- تأسس لبنان بحدوده الحالية في عام ١٩٢٠ وحصل على استقلاله الفعلي في عام ١٩٤٣. وينص الدستور، الذي أُقر في ٢٣ أيار/مايو ١٩٢٦ وعُدِّل في ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٠ على أن لبنان جمهورية ديمقراطية برلمانية تقوم على احترام الحريات العامة وعلى العدالة الاجتماعية والمساواة في الحقوق والواجبات.

٧- وتنص المادة ٩٥ من دستور عام ١٩٢٦ على تمثيل الطوائف بصورة عادلة في تشكيل الوزارة. وعلى هذا الأساس، اعتمد "الميثاق الوطني" الذي أُقر في عام ١٩٤٣ مبدأً غير مكتوب، هو تخصيص منصب رئيس الجمهورية لمسيحي ماروني، ومنصب رئيس الوزراء لمسلم سني، ومنصب رئيس مجلس النواب لمسلم شيعي. ولا يزال هذا التوزيع للسلطة السياسية يمثل الإطار العام على الصعيدين الوطني والمحلي للحكومة.

٨- وبعد توقيع اتفاق الطائف في عام ١٩٨٩، وهو الاتفاق الذي أنهى ١٥ عاماً من الحرب الأهلية في لبنان، نص الدستور في مقدمته على أن إلغاء الطائفية السياسية هدف وطني أساسي يقتضي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية. وفي عام ١٩٩٠، عُدلت المادة ٩٥ لتنص على أن يتخذ مجلس النواب الإجراءات الملائمة لتحقيق إلغاء الطائفية السياسية؛ وفي المرحلة الانتقالية، تكون المناصب العليا في الوظائف العامة، والقضاء، والمؤسسات العسكرية والأمنية، والمؤسسات العامة والمختلطة، مناصفة بين المسيحيين والمسلمين دون تخصيص أية وظيفة لأية طائفة منهما.

باء- الحقوق الدستورية

٩- ينص الدستور على عدد محدود من الحقوق المدنية والسياسية، ورغم ذلك فإنه ينص صراحةً على حرية المعتقد. ويتضمن الدستور المعدَّل فصلاً يتعلق بحقوق المواطنين وواجباتهم. وينص الدستور صراحة على المساواة في الحقوق والواجبات لكل المواطنين دون تمييز أو تفضيل، وينص في الوقت نفسه على التوازن في السلطة بين الطوائف الدينية الرئيسية.

١٠- وفي إطار شرعة الحقوق الدستورية، تنص المادة ٩ على أن "حرية الاعتقاد مطلقة". ومن ثم، تتعهد الدولة باحترام جميع الديانات والمذاهب، وتضمن حرية إقامة الشعائر الدينية تحت

حمايتها على ألا يكون في ذلك إخلال بالنظام العام. وتضمن الدولة أيضاً للأهلين على اختلاف مللهم احترام نظام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية.

١١- وفي الوقت الذي تؤكد فيه المادة ٩ التزام الدولة بحماية حرية الاعتقاد، تعترف هذه المادة أيضاً، فيما يبدو، بالديانات أو المذاهب ذاتها. ومن منظور حقوق الإنسان، ينبغي أن يكون واضحاً أن أصحاب الحقوق هم في نهاية الأمر بشر، كأفراد وفي المجتمع مع الآخرين. وتلتزم الدولة أيضاً، بموجب المادة ٩، كما ذُكر أعلاه، بأن تحترم جميع الديانات والمذاهب، وبأن تضمن احترام نظام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية لأفراد جميع الملل. ومن ثم، تدخل قوانين الأحوال الشخصية في اختصاص الطوائف الدينية والمحاكم الدينية لهذه الطوائف.

جيم- الأحكام القانونية المناهضة للتطرف الديني والتحريض على الفتن

١٢- يشمل قانون العقوبات عدداً من الأحكام التي تحظر الدعوات التي تثير الصراعات وتحض على الفتن على أسس دينية (المواد ٢٩٥، و٣٠٨، و٣١٠، و٣١٣، و٣١٧، و٣١٨)، ويحدد جزاءات بشأنها. ويفرض القانون أيضاً عقوبات بالسجن أو الغرامة على مرتكبي أفعال التجديف (المادة ٤٧٣)، وتحقير الشعائر الدينية (المادة ٤٧٤)، والتشويش على الطقوس الدينية وهدم أبنية العبادة (المادة ٤٧٥)، وعلى مخالفة رجال الدين للأحكام القانونية المتعلقة بتغيير الدين أو المذهب (المادة ٤٧٦). وقد أُقيمت في السنوات الأخيرة بضع دعاوى تتعلق بالتجديف، وإن كان بعضها قد رُفض. ويتضمن قانون الصحافة أحكاماً مماثلة (المادة ٢٥).

١٣- ولا تتسق معظم هذه الأحكام مع قواعد ومعايير حقوق الإنسان المتعلقة بحرية التعبير، ولا مع حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكِّل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف، وهو ما التزم به لبنان بوصفه دولةً طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. والتعليق العام الجديد للجنة المعنية بحقوق الإنسان على المادة ١٩ من العهد (CCPR/C/GC/34)، وخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف، التي اعتمدها خبراء في الرباط في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، قد يشكلان توجيهاً مفيداً للجهات التشريعية والسلطات.

دال- القضاء

١٤- يمثل القضاء نظاماً للقانون المدني، وهو ينقسم إلى أربعة نظم رئيسية للمحاكم - المحاكم القضائية، والإدارية، والعسكرية، والدينية، ولكل منها هيكل هرمي. غير أن الـ ١٨ طائفة دينية المعترف بها رسمياً في لبنان لا تزال يمكنها أن تطبق قوانينها الخاصة وأن تحافظ على نظمها القضائية الذاتية في تناول مسائل الأحوال الشخصية، والزواج، والطلاق، والمسائل الأخرى ذات الصلة بالأسرة.

١٥- ويتألف نظام المحاكم القضائية من محاكم مدنية وجنائية ذات اختصاص عام، تشمل المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف ومحكمة التمييز (أعلى محكمة). ويتألف نظام المحاكم الإدارية من المحاكم الإدارية ومجلس شورى الدولة، الذي يمكنه أيضاً القيام بدور محكمة الاستئناف أو التمييز. ويقتصر اختصاص المحاكم الإدارية على المسائل المتعلقة بقرارات إدارية تصدرها الدولة أو أي من وكالاتها ومؤسساتها، أو المسائل التي تنشأ عن هذه القرارات. وتوجد أيضاً محاكم متخصصة، مثل مجلس القضاء الأعلى المنوط به النظر في قضايا الجرائم الجنائية الحساسة ذات الطابع السياسي، والمحكمة الدستورية المنوط بها النظر في دستورية التشريعات ولكن ليس من اختصاصها تلقي التماسات فردية أو الفصل فيها.

١٦- ويتعلق نظام المحاكم الدينية بالديانتين الرئيسيتين، المسيحية والإسلام. وينحصر اختصاص هذه المحاكم في مسائل الأحوال الشخصية وقانون الأسرة على النحو الذي يجيزه القانون. وليس لجميع الطوائف المعترف بها، التي يبلغ عددها ١٨ طائفة، محاكم، وبعض الطوائف تلجأ إلى تسويات خارج المحاكم تتولاها شخصيات دينية. وتمتد ولاية المحاكم المارونية إلى خارج حدود لبنان، وتصل بعض قضايا الكاثوليك أحياناً إلى المحكمة الكنسية العليا التابعة للفاتيكان.

هاء- إدراج أحكام القانون الدولي ومكانتها في القانون المحلي

١٧- من المعترف به أن لبنان يتمتع بإطار قانوني شامل. فقد صدَّق لبنان على المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، أو انضم إليها، ومنها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل. وتُدرج أحكام المعاهدات الدولية التي يصدِّق عليها لبنان في القانون المحلي بعد تبادل أو إيداع صكوك التصديق أو الانضمام. ويبدأ تنفيذ الإدراج تلقائياً بعد نشر المعاهدات في *الجريدة الرسمية*. كما أن القانون الدولي العرفي مُلزم.

١٨- وفي حالة التعارض بين قانون محلي وقانون دولي، تعترف المادة ٢ من القانون المدني بأسبقية أحكام المعاهدات الدولية. وقد طبقت المحاكم اللبنانية المعاهدات الدولية في أحكامها القضائية، ورأت محكمة الاستئناف أن لها وحدها صلاحية تفسير أحكام المعاهدات الدولية في القضايا ذات الصلة بالحقوق والحريات الفردية. ولكن ليس لأية محكمة سلطة إعلان بطلان أي قانون إذا تعارض مع الدستور أو مع اتفاقيات دولية.

ثالثاً- إرث التنوُّع الديني

ألف- لمحة موجزة عن الواقع الديني

١٩- تمثل التعددية الدينية واحدةً من أبرز السمات التي يتمتع بها لبنان، مما يجعله بلداً فريداً من نوعه، لا سيما في منطقة الشرق الأوسط، وأيضاً خارجها. ولقد كان لبنان، على مر القرون،

موطناً لطوائف مسيحية وإسلامية متنوعة. وتنص المادة ٩ من الدستور على حرية الاعتقاد وحرية إقامة الشعائر الدينية دون إخلال بالنظام العام. ويبلغ عدد الطوائف التي اعترفت بها الدولة حتى الآن ١٨ طائفة. ويزداد التنوع الديني نتيجةً للتنوع العرقي، نظراً إلى أن المواطنين اللبنانيين ذوي الأصل الأرميني أو الكردي قد يكون لهم أكثر من انتماء ديني واحد.

٢٠- وتشمل الطوائف المسيحية كلاً من الكاثوليك، والأرثوذكس، والطوائف الشرقية والإنجيلية. وتتألف الطائفة الكاثوليكية من الروم الكاثوليك، والكلدانيين، والأرمن الكاثوليك، واللاتين، وبخاصةٍ الكنيسة المارونية التي يوجد مركزها العالمي في لبنان. ومن بين الكنائس الأرثوذكسية المختلفة، تُعد كنيسة الروم الأرثوذكس، إلى حد بعيد، هي الأكثر عدداً. وتوجد في لبنان أيضاً كنائس شرقية - يتبعها الآشوريون، والسريان الأرثوذكس، والأرمن الرسل، والأقباط - وتحتفظ جميعها بتقاليدها الخاصة. وتتعاون أغلبية الكنائس الإنجيلية - الأسقفية، والمشيخية، والمعمدانية، والسبتية، ومختلف الكنائس الحرة وغيرها - مع المجلس الأعلى للطائفة الإنجيلية. وفي حين توجد بعض الطوائف المسيحية في لبنان منذ منشأ المسيحية، فهناك طوائف أخرى دخلت البلد في القرنين التاسع عشر والعشرين. ومما يثير الإعجاب، ذلك الثراء في الطقوس الدينية المسيحية (بما في ذلك اللغات المستعملة في الطقوس)، فضلاً عن الاحتفالات الدينية، والأعراف التي ينطوي عليها القانون الكنسي.

٢١- أما الطائفة المسلمة، فتشمل السنة، والشيعة، والعلويين، والدروز. وكما هي الحال بالنسبة إلى المسيحية، تتعدد المذاهب داخل الطائفة المسلمة في لبنان أكثر مما هي عليه في أي بلد آخر في الشرق الأوسط. وتوجد، جنباً إلى جنب، مذاهب فقهية مختلفة - أبرزها الحنفية والجعفرية. وينضوي تحت مظلة الطائفة الشيعية أتباع المذهب الإثني عشري والإسماعيلي والعلوي، ولكل مذهب منها تعاليمه وممارساته المميزة، في حين تتبع كل هذه المذاهب، في تنظيم أحوالها الشخصية، نظام المحكمة الجعفرية (الإثني عشرية). ويجمع الدروز بين التعاليم الإسلامية التقليدية وبعض الأفكار الفلسفية والممارسات الباطنية. كما أن لهم نظام محاكم خاصاً بهم. وتقيم في لبنان أيضاً جماعة صغيرة من اليهود لا يزيد عدد أفرادها على ١٠٠ شخص.

٢٢- والواقع أن التنوع الديني تجاوز الطوائف المعترف بها. وتشمل الطوائف الدينية غير المعترف بها البهائيين، وشهود يهوه، والمورمون. وفي إطار موجات الهجرة الأخيرة، وفد إلى البلد بعض الهندوس والبوذيين، معظمهم يكسبون عيشهم كعمال مهاجرين. بل إن بعض اللبنانيين يعتبرون أنفسهم لا أدريين أو ملحدين، ويبدون آراءً نقدية إزاء المسائل الدينية. والبعض يصفون أنفسهم صراحةً بأنهم "غير مؤمنين". ومن ثم، يتبين أن التعددية الدينية والعقائدية في لبنان، سواء القائمة أم الناشئة، تتجاوز الـ ١٨ طائفة المعترف بها رسمياً.

باء- احترام التنوع

٢٣- يوجد فيما يبدو اتفاق عام في المجتمع اللبناني على أن التنوع الديني والعقائدي جدير بالاعتزاز به والدفاع عنه وتعزيزه. وقد أكد المتحدثون مراراً، في المناقشات، عدم رغبة أي طائفة دينية في لبنان في تحول البلد إلى كيان وحيد الديانة، ناهيك عن تحوله إلى دولة دينية. كما أكد المحاورون ذوو الخلفيات الدينية المختلفة أن وجود ديانات "أخرى" يمنحهم مزيداً من حيز الحرية، بما في ذلك في إطار دياناتهم.

٢٤- ويشيع في لبنان الزواج المختلط بين مسيحيين ومسلمين أو بين أتباع مذاهب مسيحية مختلفة أو مذاهب إسلامية مختلفة، مما يؤدي إلى تعددية دينية في إطار الحياة الأسرية. وعلى عكس بلدان عربية أخرى، يجوز قانوناً للبنانيين تغيير انتمائهم الديني، بالتحول لا من المسيحية إلى الإسلام فحسب وإنما أيضاً من الإسلام إلى المسيحية. ويحدث التحول أيضاً بين الطوائف المسيحية المختلفة (وفي حالات نادرة) بين أتباع مذاهب إسلامية مختلفة.

٢٥- وفي السنوات الأخيرة، كانت التصادمات العنيفة ذات النبرة الطائفية قليلة نسبياً. غير أن المقرر الخاص تلقى معلومات عن بواعث قلق شديدة لأن التوتر المتصاعد في المنطقة بين السنة والشيعة، والدول التي تدعي أنها تمثل المذهبين، قد يؤثر على التعايش بين المذهبين في لبنان أيضاً. ولا يعرف لبنان الاضطهاد الديني، وهو ما أكده أيضاً أفراد طوائف غير معترف بها، مثل البهائيين وشهود يهوه، حيث أعربوا عن تقديرهم الواضح لتمكنهم من العيش في لبنان في أمان وفقاً لقناعاتهم الدينية، رغم شعورهم بأنهم معرضون للتنميط والتمييز.

رابعاً- التعايش في مجتمع متنوع دينياً

٢٦- أدى تصاعد التطرف الديني في الشرق الأوسط إلى تعزيز الوعي بأن التنوع ليس من المسلَّمات وأن الخطر كبير في الوقت الراهن. وفي حين أعرب بعض المحاورين عن درجات متفاوتة من الثقة في أن البلد مستقر، ذهب آخرون بعيداً عن ذلك بقولهم إن الصراعات العنيفة قد تعاود الظهور في أي وقت.

٢٧- وعند مناقشة العوامل التي حافظت على وحدة المجتمع اللبناني على نحو يتجاوز الحدود الدينية والطائفية، استمع المقرر الخاص إلى وجهات نظر مختلفة أشارت إلى أبعاد مختلفة للتعايش ينبغي أن تؤخذ جميعها في الحسبان، وهي: الجهود المبذولة في إطار التواصل بين الأديان؛ والثقافة اليومية للتعايش؛ والمواطنة اللبنانية؛ ونظام تقاسم السلطة الذي يحقق التوازن بين مطالب الطوائف المختلفة.

ألف- التواصل والتعاون بين الأديان

٢٨- كان الحوار بين الأديان هو أحد العوامل التي تكرر ذكرها في النقاش المتعلق بالتنوع. وقد حضر المقرر الخاص "لقاءً روحياً مسيحياً - إسلامياً"، وهو احتفال مشترك بين الأديان بمناسبة يوم البشارة عُقد في مدرسة سيدة الجمهور. واحتُفل في السنوات الأخيرة بيوم ٢٥ آذار/مارس بوصفه إجازة وطنية مشتركة بين الأديان، وهو يوم له أهمية دينية لكل من المسيحيين والمسلمين. وفي أثناء الاحتفال، أعربت شخصيات مسيحية وإسلامية، بصورة رمزية، عن تقدير بعضها لبعض، بالنظر إلى جذورهم الدينية المشتركة. وبدأ الاحتفال بتلاوة رجل دين مسلم آيات من القرآن بينما كانت أجراس الكنيسة تدق. وأدى صغار التلاميذ، من خلفيات دينية مختلفة، رقصة عبَّروا من خلالها عن عزمهم العمل معاً على مكافحة أي عنف يُرتكب باسم الدين.

٢٩- وسمع المقرر الخاص، أثناء لقائه بقيادات دينية من مختلف الطوائف، العديد من الالتزامات بالحوار بين الأديان من أجل تعزيز التعايش المشترك والتعاون. وفي هذا السياق، تكرر استخدام كلمة "التواد" التي تتجاوز مجرد التسامح وتعني اهتمام كل طرف بآخر. وتوجد مشاريع ذات هياكل ونماذج مختلفة للحوار بين الأديان، بعضها يقتصر على القيادات الدينية الرفيعة، في حين تشارك منظمات المجتمع المدني في مشاريع أخرى. وتعقد القيادات الدينية اجتماعات قمة منتظمة تناقش خلالها، ضمن مسائل أخرى عديدة، القضايا السياسية ذات الاهتمام المشترك. ووفقاً للجنة الحوار المسيحي الإسلامي، سيأخذ التعاون بين القيادات الدينية طابعاً مؤسسياً في المستقبل القريب.

٣٠- وتتخذ المؤسسة اللبنانية للدراسات الدينية والتضامن الروحي (أديان) نهجاً مختلفاً، حيث ينصب تركيزها على الأفراد العاديين المنتمين لمختلف الطوائف المسيحية والإسلامية. وتؤمن المؤسسة بمبدأ بناء (أو إعادة بناء) التعايش المشترك في مجتمعات تعددية في فترة ما بعد النزاع، مما يجعل التنوع قيمة مضافة للجميع ويعزز عملية المصالحة المستدامة. وتعزز هذه المؤسسة التواصل بين الأديان وبين الثقافات في عدد من البلدان العربية، منها لبنان، بهدف تمكين الناس من اكتشاف القيم والمصالح المشتركة التي تعزز "المواطنة الشاملة". وتهدف مشاريع حوار أخرى إلى تقديم المساعدة الإنسانية للمحتاجين، بمن فيهم اللاجئون القادمون من الجمهورية العربية السورية وغيرها. ويهدف برنامج "مجتمع واحد" إلى تعزيز الثقة والتضامن الاجتماعي بين مختلف الطوائف الدينية وقياداتها المحلية. وعلاوة على ذلك، تتعاون جمعية العدل والرحمة مع منظمات أخرى من أجل التواصل مع السجناء وتلبية احتياجاتهم الروحية والاجتماعية، بالنظر إلى أن تردي أحوالهم المعيشية وافتقارهم إلى الآفاق المستقبلية قد يوقع العديد منهم فريسة سهلة للأصولية الدينية. وتقيم الجمعية علاقات عمل أيضاً مع الشخصيات الأصولية البارزة المحتجزة في السجون.

٣١- وتتخذ مشاريع الحوار بين الأديان عدة أشكال وتهدف إلى تحقيق أغراض مختلفة. وفي حين تشارك قيادات دينية مشاركة أساسية في بعض المشاريع، تتواصل مشاريع أخرى بمشاركة أفراد

المجتمع بصورة أعم. وفي حين تهدف بعض اللقاءات أساساً إلى تبليغ رسائل رمزية، تأخذ لقاءات أخرى توجهاً عملياً بصورة أكبر. وتشترك العديد من المشاريع في هدف واحد، هو تحسين الأوضاع من أجل تعزيز التفاهم المتبادل.

٣٢- وأياً كان الشكل المحدد للقاءات بين الأديان أو جداول أعمالها، يمكن لهذه اللقاءات، عند عقدها على أساس منتظم وبشكل يقوم على الاحترام المتبادل، أن تيسر توليد ثقة دائمة تتجاوز الحدود الدينية والطائفية. وحتى في الحالات التي تتسم بتوتر مؤقت في العلاقات، يمكن للأشخاص الذين يعرف بعضهم بعضاً الاستمرار في التواصل فيما بينهم من أجل منع حدوث سوء تفاهم خطير قد يؤدي إلى عواقب وخيمة. وسعياً إلى توسيع نطاق التعاون بين الأديان، من المهم ضمان مشاركة مزيد من النساء اللاتي يقل تمثيلهن في هذه المشاريع، بالإضافة إلى مشاركة جيل الشباب[(١)].

باء- الصمود في وجه التطرف في الحياة اليومية

٣٣- ثمة عامل آخر يتكرر ذكره هو الثقافة اليومية للعيش المشترك، التي لا تولي اهتماماً كبيراً، أو أي اهتمام، للاختلافات الدينية. فالكثير من الشباب اللبنانيين ينشأون في أسر ذات تنوع ديني. ولدى التحاقهم بالمدارس يجلسون إلى جوار تلاميذ من طوائف أخرى، وهو وضع قد لا يُعتبر مشكلة تستحق النقاش. ومن الممكن أن ينشئ التعاون المهني والمصالح الاقتصادية المشتركة مزيداً من الروابط بين الطوائف المختلفة، بحسب الأنشطة المهنية المحددة. بل إن الكثيرين يعيشون في مناطق سكنية دون أن يعرفوا ديانة جيرانهم، وقد يشاركونهم أنشطة ثقافية أو رياضية.

٣٤- ويمثل الصمود الناشئ عن التعايش بين مختلف الطوائف في الحياة اليومية إنجازاً إضافياً إلى جانب مشاريع تشجيع الحوار بين الأديان. ويختلف المنهجان اختلافاً كبيراً، ومن الممكن أن يكمِّل أحدهما الآخر: فإذا كانت المشاريع التي تُنظم بشكل رسمي تركز على التنوع الديني والعقائدي بوصفه أحد العوامل المحدِّدة للحوار، فإن التعايش في الحياة اليومية قد يغفل في كثير من الأحيان - عمداً - هذا التنوع. أما العامل المشترك بين النهجين فهو فتح قنوات تواصل عبر الحدود (المدعاة). غير أن فرص الالتقاء المنتظم بين أشخاص ذوي انتماءات طائفية مختلفة يعتمد على عدة عوامل، منها العوامل الاجتماعية الاقتصادية، ومن ثم لا تشمل فرص اللقاء هذه جميع طبقات المجتمع بالتساوي (انظر الفقرات من ٤٩ إلى ٥٤ أدناه).

٣٥- ويرى بعض المحاورين أن الصمود في وجه التطرف أمر طبيعي إلى حد بعيد في لبنان، حيث يشعر معظم اللبنانيين أن صراعات وعنف الماضي أصابتهم بالسأم. فقد أشاروا إلى عزم اللبنانيين على عدم الاستسلام للخوف من جراء أفعال الإرهاب والتطرف، وعلى الدفاع عن

(١) انظر تقرير المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد عن دور الدولة في تعزيز التواصل بين الأديان (A/66/156).

أنماط حياتهم. وفي هذا السياق، أشار شخص إلى أن حب الحياة لدى اللبنانيين هو الترياق المجدي أمام الرسائل المروِّعة التي يبثها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، والجماعات المتطرفة الأخرى. وفيما يتعلق باستدامة الصمود أمام التطرف، استمع المقرر الخاص إلى تقييمات مختلفة، تفاوتت من التفاؤل والثقة إلى آراء أكثر تشككاً.

جيم- المواطنة اللبنانية

٣٦- تمثل المواطنة اللبنانية أحد العوامل التي مكَّنت البلد من المحافظة على وحدته. ويعتبر لبنان نفسه "دولة مدنية" تقوم على المواطنة لا على معتقد ديني معين واحد. وثمة توافق واسع النطاق في الآراء على ضرورة الحفاظ على هذا الهيكل المدني وعلى ضرورة بذل الكثير من الجهود لتعزيز هذا الهيكل وتنميته. ويشمل ذلك المساعي، التي لا تزال في مرحلة مبكرة، الرامية إلى طي صفحة الماضي القريب الذي شهد نزاعاً عنيفاً بلغ ذروته في الحرب الأهلية التي امتدت من عام ١٩٧٥ إلى ١٩٩٠، وما أعقبها من اشتباكات ونزاعات مع إسرائيل، والمساعي الرامية كذلك إلى القضاء على الطائفية السياسية.

٣٧- وفي بعض الأحيان، أعرب الأشخاص الملتزمون بالمواطنة المشتركة من مختلف الانتماءات الدينية والطائفية، عن شعورهم بالإحباط إزاء إساءة فهم بعض المفاهيم، ومنها "العلمانية"، التي يرون أنها تُفهم في كثير من الأحيان باعتبارها مرادفاً للإلحاد. وقد أجرى المقرر الخاص مناقشات عديدة بشأن هذه المسائل. ومن المعترف به أن التنوع الواسع النطاق في استخدام هذه المصطلحات وأمثالها قد يؤدي إلى خلط وسوء فهم. ويبدو من المهم، على أية حال، ألا يُخلط بين الحيز الشامل الذي تُتيحه الدولة للتنوع الديني وبين أي موقف مناهض للدين.

٣٨- وتعمل منظمات المجتمع المدني، التي تشكل عنصراً حيوياً في لبنان، على توسيع مجال التعاون بين الأشخاص بشأن المسائل السياسية التي تنطوي على خلفيات دينية وطائفية متنوعة. وينظم العديد من الناشطين في مجال حقوق الإنسان والحقوق المدنية حملات من أجل وضع قانون مدني موحد يكفل المساواة في معاملة كل مواطن لبناني، أياً كانت طائفته، بمن في ذلك من لا يؤمنون بأي دين. ولا يخفى أن لنظام التعليم دوراً في تعزيز المبادئ "المدنية"، التي يقوم عليها الدستور، بما في ذلك حقوق الإنسان.

٣٩- وأدى نشاط وسائط التواصل الاجتماعي أيضاً دوراً متزايد الأهمية في الحركات المدافعة عن الحقوق المدنية وحقوق الإنسان، لا سيما في أوساط الناشطين الشباب في السنوات الأخيرة. وفي عام ٢٠١٤، أُدرج لبنان ضمن خمسة بلدان عربية هي الأكثر نشاطاً في استخدام شبكات التواصل الاجتماعي، واحتل المكانة الأولى من حيث نسبة الإناث اللاتي يستخدمن الشبكات الاجتماعية في المنطقة. ويؤدي ذلك إلى تيسير التواصل عبر الحدود، وإلى إقامة تحالفات وتعزيز

العلاقات، ويتيح في الوقت نفسه وضوح الرؤية والحصول على المعلومات؛ والواقع أن النشاط المتعلق بحقوق المرأة أحرز تقدماً كبيراً في عام ٢٠١١ عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي.

دال- تقاسم السلطة وتحقيق التوازن

٤٠- أشار المقرر الخاص إلى أن مصطلح "التوازن" تكرر كثيراً في المناقشات التي دارت حول العلاقة بين الطوائف الدينية. ويبدو أن الإشارة إلى "التوازن" العملي (بالاقتران غالباً مع مصطلح "الموازنة" الذي له معنى مجازي مماثل) تعني الطريقة التي يدير بها اللبنانيون مجتمعهم المتنوع دينياً. ويُستخدم هذا المصطلح، بحسب السياق، للتعبير عن معانٍ مختلفة، هي: تقاسم السلطة فيما بين مختلف الطوائف، لا سيما المسيحيين والسنة والشيعة؛ أو بناء الثقة على أساس احترام المصالح الحيوية لكل طائفة؛ أو احترام الحساسيات الدينية بتجنب الاستفزازات التي لا مبرر لها؛ أو الوعي بتحديات معينة، لا سيما التحديات الديمغرافية التي قد تقوِّض نظام التعايش القائم. وأُبديت، في المناقشات المتعلقة بموجات التدفق الأخيرة للاجئين السوريين، بواعث قلق بشأن كيفية المحافظة على التوازن القائم.

٤١- ويبدو أن بعض المفاهيم، مثل "التوازن" أو "الموازنة" تعبِّر عن نهج عملي، وإن كان حذراً، في تناول المسائل ذات الصلة بالتنوع. ومن ثم تكشف هذه المفاهيم عن خلط معين: فمن جهة، يعكس احترام التوازن بين الطوائف الدينية الانفتاح الذي يخدم المصالح الحيوية للطوائف الأخرى ويحول دون احتكار السلطة، وهو ما يمثل بالتأكيد إنجازاً مهماً؛ ومن جهة أخرى، فإن الإشارة إلى التوازن الحساس قد يعكس أيضاً الرغبة في منع الهياكل القائمة من التطور خوفاً من أن يؤدي أي تغير بعيد المدى في الوضع القائم حالياً إلى تعريض إرث التعايش بين الديانات في لبنان للخطر.

خامساً- التحديات التي تعترض تعزيز التعايش بين الأديان

ألف- تسجيل الأديان

٤٢- يجوز للطوائف الدينية أن تمارس أنشطتها الدينية الجماعية بعد حصولها على اعتراف رسمي من الحكومة. وتتخذ الحكومة قرار منح الاعتراف الرسمي على أساس بيان يوضح مذهب الطائفة الدينية ومبادئها الأخلاقية، للتأكد من عدم تعارض أي منها مع الدستور أو مع القيم العامة. ويجب أن يصل عدد اتباع المذهب إلى مستوى معين لضمان استمرار هذه الطائفة. ويجوز للطوائف الدينية أن تطلب الاعتراف غير الرسمي عن طريق طائفة دينية أخرى معترف بها بالفعل. ويستتبع الاعتراف الرسمي الحصول على مزايا اجتماعية معينة، مثل الإعفاء من الضرائب والحق في تطبيق أحكام الدين على مسائل الأحوال الشخصية. ولم يتسن للمقرر الخاص توثيق الإجراء

الذي تحصل بموجبه أية طائفة على الاعتراف، كما حدث في السنوات الأخيرة مع الأقباط والعلويين، حيث باءت محاولاته للاجتماع مع الأشخاص المسؤولين بالفشل.

٤٣- فإذا رغب شخص في الانضمام إلى طائفة دينية، يجب عليه الحصول على موافقة من قيادة هذه الطائفة. وتُسجل الديانة في بطاقات الهوية الوطنية وتدون في إخراج القيد. وتلبي الحكومة طلبات المواطنين الراغبين في تغيير سجلات أحوالهم المدنية لتعبر عن ديانتهم الجديدة. وفي عام ٢٠٠٩، أصدر وزير الداخلية مرسوماً يمنح المواطنين خيار حذف انتمائهم الديني من السجلات المدنية وبطاقات الهوية الوطنية. ولم تعد بطاقات الهوية المطبوعة إلكترونياً تتضمن أية إشارة إلى الانتماء الديني. ومع ذلك، ليس من الصعب معرفة الطائفة التي ينتمي إليها الشخص، حيث يُشترط على أي مواطن لبناني يرغب في الزواج أو الطلاق أو التبني، أو تسجيل مواليد أو وفيات، الذهاب إلى المحاكم التي تديرها الطائفة الدينية التي ينتمي إليها.

٤٤- وفيما يتعلق بطوائف دينية معينة، مثل البهائية والبوذية والهندوسية والطوائف البروتستانتية غير المسجلة، فإنها لا تحظى بالاعتراف الرسمي وتُحرم من بعض المزايا بموجب القانون، حيث لا يمكن لأفرادها تقلُّد وظائف حكومية معينة، ولا تتمتع الطائفة نفسها بالشخصية القانونية، ومن ثم لا يحق لها تملُّك أراضٍ أو ممتلكات بصورة جماعية أو استيراد مواد دينية إلى البلد. فمثلاً، لا تُخصص أية مقاعد للطائفة البهائية، وبالتالي لا يحق للبهائيين الترشح للبرلمان بوصفهم بهائيين، ولا تقلد مناصب عليا في الحكومة. ويُعتقد أن بعض أفراد الطوائف الدينية غير المسجلة يُسجلون بوصفهم أتباع للأديان المسجلة؛ فمثلاً، تشير المعلومات إلى أن بعض البهائيين يُسجلون بوصفهم مسلمين شيعة. وبمقتضى هذا التسجيل، يجوز لأي فرد من الطائفة البهائية أن يترشح لمجلس النواب وأن يشغل مقعداً مخصصاً لطائفة الشيعة. وبالمثل، أفادت المعلومات بأن بعض المورمون يُسجلون بوصفهم أتباعاً لطائفة الروم الأرثوذكس.

باء- جوانب ملتبسة في التعددية الدينية

٤٥- لا يشمل التقدير الذي يحظى به التنوع الديني، السائد بصورة عامة في لبنان، جميع الطوائف بالتساوي. ففي معظم الحوارات أو المشاريع المشتركة بين الأديان، لا يُمثل التنوّع الكامل للبلد، بما في ذلك الطوائف الدينية غير المعترف بها. والملاحظ أن أتباع الطوائف غير المعترف بها كالبهائيين وشهود يهوه، وإن كانوا يتمتعون إلى حد بعيد بحرية الاعتقاد وممارسة معتقداتهم، يواجهون مشاكل عند محاولتهم إقامة بنية تحتية تمكِّنهم من توطيد حياتهم الدينية. وقد يكون بعض الأشخاص مسجلين رسمياً ضمن ديانة معترف بها ورثوها عن آبائهم، ولكنهم في الواقع ليسوا مؤمنين بها - وهو وضع قد يولِّد مشاعر من عدم الارتياح أو خيانة الذات. وقد عبَّر اللاأدريون والملحدون عن مشاعر ملتبسة مماثلة. فهم، وإن كانوا يقدِّرون المناخ المنفتح في لبنان الذي يتيح للناس التمتع بحرية انتقاد الأديان، يشعرون بالإحباط لأنهم مقيَّدون داخل نظام مغلق

من الطوائف المعترف بها، ويُجبرون على ملازمته تجنباً لخسارة خيارات وظيفية أو فرص مجتمعية. أما أتباع الطوائف الدينية التي دخلت البلد مؤخراً (كالبوذيين) فوجودهم في لبنان غير محسوس به إلى حد ما.

٤٦- وجدير بالذكر أن العلاقات بين الطوائف ليست سلسة في جميع الأحيان، حتى داخل نظام الديانات المعترف بها. فمثلاً، قد تنشأ قضايا عن الزواج المختلط (كما في حالات فسخ الزواج أو الطلاق أو الحضانة) تثير التوتر بين مختلف الطوائف المسيحية. كما أن بعض الأفراد التابعين لبعض الكنائس وجهوا اتهامات إلى بعض الكنائس الإنجيلية بأنها تقوم بأنشطة تبشير، وهو اتهام يرفضه المجلس الأعلى للكنائس الإنجيلية. وقد سمع المقرر الخاص، من حين إلى آخر، خطابات عدائية تحمل نبرة واضحة معادية للسامية – وهذا أحد الأسباب التي جعلت الطائفة اليهودية في لبنان، رغم الاعتراف بها رسمياً، تتقلص إلى جماعة صغيرة تتألف من عدة أسر فقط.

٤٧- ويرى القادة الدينيون للطائفة العلوية أنهم ضحايا للتمييز في إطار النظام الحالي. إذ لا يُسمح لهم بإقامة محاكم دينية خاصة لهم، وتُنظر قضاياهم المتعلقة بالأحوال الشخصية في المحاكم الجعفرية. وأحياناً يشعر أفراد الطوائف الأصغر حجماً أنهم مستبعدون من مشاريع الحوار بين الأديان ومن الاحتفالات العامة. وعلاوة على ذلك، يوجد قلق ملموس من أن التغيرات الديمغرافية قد تقوِّض في نهاية الأمر التوازن القائم بين المسيحيين والمسلمين، الذين يُشكلون الطائفتين الدينيتين الرئيسيتين في البلد، رغم التنوع الداخلي.

٤٨- ويؤكد المقرر الخاص أن الأشخاص الذين أعربوا عن آراء تشكك في العلاقات بين الطوائف الدينية في لبنان لا يزالون يصفون الوضع بعبارات إيجابية، لا سيما عند مقارنته ببلدان أخرى في الشرق الأوسط.

جيم- القضايا التاريخية الحساسة وتأثيرها على الطوائف الدينية

٤٩- كما ذُكر أعلاه، تعكس الإشارة المتكررة إلى التوازن أو "الموازنة" بين الطوائف رغبة واسعة في اتخاذ نهج حذر إزاء الحساسيات الدينية. وهذا النهج، رغم مزاياه العديدة، قد تتولد عنه تدابير تقييدية، منها تدابير الرقابة المسبقة التي تبدو متناقضة مع روح الخطاب العام المنفتح السائد في لبنان. وتشير التقارير إلى إجراء مشاورات نشطة مع القيادات الدينية بشأن مسائل الرقابة المتعلقة بالحساسيات الدينية، بل إن هذه القيادات قد تتخذ مبادرات لمنع الأفلام التلفزيونية أو السينمائية التي يعتبرها البعض "عدائية" أو "استفزازية"، مثل الفيلم التركي "الفاتح" الذي صور شخصيات أرثوذكسية قبل الفتح الإسلامي للقسطنطينية. ويثير ذلك بواعث قلق إزاء حرية التعبير التي تكفلها المادة ١٣ من الدستور.

٥٠- وعلاوة على ذلك، يُلاحظ تردد عام في تناول التاريخ المعقد للنزاعات العنيفة خلال الحرب التي امتدت من عام ١٩٧٥ إلى عام ١٩٩٠ في لبنان. فرغم أن الجميع يتفقون نظرياً على

أن السبب الرئيسي للنزاع هو عوامل سياسية مختلفة، لا الخصومات المذهبية ولا قضية وجود اللاجئين الفلسطينيين، فقد خلّف النزاع آثاراً بعيدة المدى على الطوائف الدينية. وقد اشترك بعض السياسيين مع الجماعات الطائفية في أعمال القتل، بل ربما أيضاً في المذابح، ولا تزال الذكريات الأليمة حية لدى جميع الطوائف.

٥١- ولا تتناول الكتب المناهج الدراسية الأحداث المؤلمة التي شهدها التاريخ المعاصر؛ بل لا يوجد كتاب دراسي موحد في التاريخ[٢]. وأشار بعض المحاورين إلى أن التعايش بين الأديان في لبنان يرتكز إلى محرَّمات معينة وإلى الحوار المفتوح على السواء، وأن المسائل الحساسة التي يعزف الناس عن تناولها في المناقشات تعوق في كثير من الأحيان الاتصالات الجادة بين الطوائف المختلفة، وقد يؤثر هذا النوع من المواقف على عمق ومصداقية التواد الديني القائم على نطاق واسع في البلد.

٥٢- إن عدم الاستقرار وموجات العنف المتكررة التي شهدها لبنان في السنوات الأخيرة قد تُعزى جزئياً إلى عدم التطرق بطريقة هادفة ومسؤولة ومستدامة إلى الإرث المعقد للماضي، وهو أمر ضروري لتعزيز وتقوية علاقات الثقة بين الطوائف. فالروايات المؤلمة، وبخاصة إذا رويت في أوساط مغلقة دون رواية قصص مضادة من مجموعات أخرى، من الممكن أن تولّد الشعور بالمرارة وتهيئ مناخاً من عدم الثقة المتبادل. وبعبارة أخرى، يتوقف تعزيز الثقة داخل المجتمع على إمكانية مناقشة المسائل الحساسة دون خوف من عودة "أشباح الماضي". ومما لا شك فيه أن تجاوز التجارب الجماعية الأليمة عملية طويلة الأجل لا يمكن أن تنجح إلا إذا استندت إلى مشاركة واسعة النطاق وإلى محاولة صادقة لمواجهة الحقائق.

٥٣- وقد بدأت منظمات المجتمع المدني تمهيد الطريق لذلك في لبنان. وتضطلع عدة جهات، منها المركز الدولي للعدالة الانتقالية، بأعمال مهمة تخدم المواطنة المشتركة وتحسِّن في الوقت نفسه نوعية الاتصالات بين المجموعات.

٥٤- وأجرى المقرر الخاص نقاشاً مع طلاب من المدارس العامة والخاصة التي شاركت في مشروع موضوعه "تعليم التاريخ المجزأ" ينفذه المجلس الثقافي البريطاني وتدعمه وزارة التربية. ومما أثلج صدر المقرر الخاص ذلك الالتزام الذي عبَّرت عنه الملصقات التي عرضها طلاب المدارس المشاركين في المبادرة. وأعلن بعض الطلاب عن التزام قوي بالسلام القائم على الاحترام المتبادل بين الأديان والعقائد. وأعربوا أيضاً عن استعدادهم للتعلم من عنف الماضي. ومع ذلك، صورت الملصقات التي عرضتها إحدى المدارس طفلاً جندياً في وضع بطولي، مما يشير دون قصد إلى أنه لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله للتصدي بروح نقدية للأحداث المعاصرة في التاريخ اللبناني.

(٢) انظر تقرير المقرر الخاص المعني بالحقوق الثقافية عن كتابة وتدريس التاريخ (A/68/296).

دال- عوامل التفرقة المجتمعية

٥٥- إن أي تفاعل هادف بين الطوائف يعتمد بطبيعية الحال على إمكانية التقاء الأفراد بصورة منتظمة دون الحاجة إلى بذل الكثير من الجهد. وتختلف الشروط اللازمة لهذا التفاعل اختلافاً كبيراً داخل البلد نفسه: ففي بعض المناطق السكنية، يعيش أفراد من خلفيات دينية مختلفة معاً في إطار وثيق؛ في حين يسكن مناطق أخرى أساساً أتباع ديانة معينة. ومن المرجح أن يعيش ويعمل الأفراد الذين ينتمون إلى طبقات اجتماعية أعلى في بيئة مختلطة دينياً. ومن ثم، يبدو أن العوامل الاجتماعية والاقتصادية لها تأثير هائل على نوعية التعايش بين الأديان.

٥٦- ويمثل النظام التعليمي مثالاً مهماً. فالانقسام الرئيسي قائم بين التعليم الخاص والتعليم العام. وفي حين تمثل المدارس العامة ٤٥ في المائة فقط من المدارس في لبنان، فإن النسبة المئوية للطلاب الملتحقين بها أقل من ٣٠ في المائة من مجموع الطلاب، وهو ما يبيِّن الدور التعليمي الكبير للمدارس الخاصة في لبنان. وتتولى طوائف دينية إدارة معظم المدارس الخاصة، ولا سيما الطوائف المسيحية. وتتمتع هذه المدارس بسمعة طيبة، ولكنها أيضاً تفرض رسوماً دراسية باهظة. وعلى النقيض من ذلك، تحظى المدارس العامة بسمعة أقل، رغم أنها مجانية، ويلتحق بها أساساً تلاميذ الأسر المحرومة اقتصادياً.

٥٧- وتجتذب المدارس الخاصة عادة طلاباً من طوائف دينية متنوعة (بشرط تمكنهم من دفع الرسوم الدراسية). ويلتحق بالعديد من المدارس المسيحية طلاب مسلمون أيضاً يمثلون في بعض الحالات أغلبية الطلاب الملتحقين بها. ويبين هذا الوضع الانفتاح العام الملاحظ في المجتمع ويعززه، ويساعد أيضاً على توطيد العلاقات المستديمة بين الطلاب ذوي الخلفيات الطائفية المتنوعة.

٥٨- وفي المقابل، يُلاحظ أن المدارس العامة في مناطق معينة تقتصر أحياناً، بصورة رئيسية أو مطلقة، على طلاب ينتمون إلى طائفة واحدة، بحسب المنطقة. وبالتالي فإن النظام التعليمي يعمِّق الآثار الناجمة عن الطبقية الاقتصادية مما يحرم أطفال الأسر الفقيرة من فرص الاستفادة من تجربة التنوع الديني الإيجابية في المدارس. ونظراً إلى أن التنشئة الاجتماعية في المدارس تؤدي دوراً رئيسياً في تكوين عقلية الشخص، يحتاج هذا المجال إلى إصلاحات هيكلية عاجلة.

هاء- المسائل الجنسانية

٥٩- تشير التقارير إلى أن بعض المدارس الخاصة تطبق قواعد صارمة تتعلق بالزي المدرسي، وهو ما يؤثر أساساً على النساء والفتيات. وبحسب توجه المدرسة، قد تفرض هذه القواعد على الطالبات ارتداء الزي الإسلامي أو منعه، ربما دون إيلاء الاحترام الواجب لأشكال التعبير الشخصية المتنوعة عن الهوية الدينية. غير أن هذا الوضع يختلف من مدرسة إلى أخرى، ولا يبدو

هناك أي نمط مشترك. وفي هذا الصدد، عادةً ما تكون سياسات المدارس العامة أكثر مرونة بشكل عام، وإن كان الكثير من الأمور يعتمد على قرارات مديري المدارس.

٦٠- ورغم مشاركة المرأة في بعض مشاريع الحوار بين الأديان، وبخاصة المشاريع التي ترعاها منظمات المجتمع المدني القائمة على الدين، غالباً ما تغيب المرأة عن الهياكل الأكثر تقليدية. ومن ثم فإن الإشارة المتكررة إلى "الأخوة" بين الأديان (وهو مصطلح نادراً ما يُشكك فيه) تعكس عن غير قصد تهميش المرأة. فتدني تمثيل المرأة في الحوار بين الأديان يعكس أيضاً وضع التبعية العامة للمرأة في معظم الطوائف الدينية (ليس جميعها) حيث لا تزال معظم الأدوار القيادية مخصصة للرجل.

٦١- وقد أصبحت القوانين والمحاكم الدينية للأسرة موضع جدل عام تتداخل فيه قضايا الحرية الدينية والتمييز الجنساني تداخلاً كبيراً (انظر الفقرات من ٦٨ إلى ٧٤ أدناه). واستناداً إلى الكثير من التفاصيل المعقدة (مثلاً، التسجيل الطائفي لأحد الزوجين أو كليهما)، تعاني المرأة بدرجات متفاوتة من التمييز في بعض المسائل المهمة، كالطلاق وحضانة الأبناء والمواريث. وفي حالات الزواج المختلط، عادة ما يُستند إلى الانتماء الديني للزوج في تحديد النظام القانوني الذي سيخضع له الزواج، ومن ثم التنشئة الاجتماعية الدينية للأبناء.

٦٢- وفي الآونة الأخيرة، أطلقت طائفة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والشواذ، في لبنان، حملة عامة جديدة لمكافحة التمييز والمحرَّمات الاجتماعية القائمة على الميل الجنسي. ونُظمت الحملة بهدف التذكير بقرار المجلس الوطني للأمراض النفسية الصادر عام ٢٠١٣ بشأن إلغاء المثلية الجنسية من قائمة الأمراض النفسية، حيث أكد المجلس في القرار أن المثلية الجنسية ليست مرضاً ينبغي علاجه. وفي حين تنص المادة ٥٣٤ من قانون العقوبات على أن الأفعال الجنسية "المخالفة للطبيعة" جريمة يُعاقب عليها بالحبس، فقد أصدرت محكمة في عام ٢٠١٤ حكماً بأن العلاقات الجنسية المثلية لا تخالف أحكام قانون العقوبات. ويشجع المقرر الخاص المناقشات الجارية بشأن عدم تجريم العلاقات الجنسية المثلية، بما في ذلك دحض "المسوغات" الدينية للمواقف التي تنطوي على كره المثليين.

واو- أوجه غموض الطائفية السياسية

٦٣- يتجلى النهج الحذر، الذي اتُخذ بهدف الحفاظ على التوازن القائم بين الأديان، في مجالات اجتماعية متنوعة، منها سوق العمل وقطاع الخدمات العامة، وبشكل خاص النظام السياسي. ورغم أن الدستور بات ينص، بعد توقيع اتفاق الطائف، على الالتزام بالقضاء في نهاية المطاف على الطائفية السياسية، لا تزال الحصص الدينية غير الرسمية والرسمية تشكل ملامح التوقعات وطرق التفكير والوظائف. وفي سياق المناقشات التي دارت مع المقرر الخاص، أعرب المحاورون في كثير من الأحيان عن قلقهم لأن منصب رئيس الجمهورية، المخصص تقليدياً لماروني،

لا يزال شاغراً منذ أيار/مايو ٢٠١٤. ويرى الكثير من المسيحيين ذلك دليلاً آخر على تقلصهم في المنطقة.

٦٤- واتفق معظم الأشخاص، في المناقشات المتعلقة بهذه المسألة، على أن لهذا النظام مزايا ومساوئ. فمن جانب، يكفل هذا النظام الاستقرار وإمكانية التوقع في أوساط الطوائف الدينية (وهو أمر يعتبر بالتأكيد ميزة في أي مناخ سياسي متقلب، كما في الشرق الأوسط)؛ ومن جانب آخر، قد يضعف هذا النظام مبدأ المواطنة المشتركة وأن يفاقم الانقسام السياسي.

٦٥- ونظراً إلى أن الفرص الاجتماعية والسياسية تعتمد بشكل كبير على الانتماء إلى طائفة دينية معترف بها رسمياً، من الممكن أن يؤدي ذلك أحياناً إلى أوضاع وصفها بعض المحاورين بأنها "انفصام في الشخصية". فمثلاً، يجب على الأشخاص الذين يعلنون صراحةً أنهم غير مؤمنين أن يشيروا إلى دينهم الأصلي عند التقدم لشغل وظائف معينة، ولا يزال يجب على أفراد الطوائف الدينية غير المعترف بها أن يُسجلوا بوصفهم أرثوذكس أو كاثوليك. وصادف المقرر الخاص أمثلة عديدة على أوجه التضارب هذه بين الانتماء الرسمي والاعتقاد الفعلي. ونتيجة لذلك، يتلقى العديد من الأفراد حوافز لكي يدّعوا (في ظروف معينة على الأقل) أنهم أتباع ديانة تخلّوا عنها بالفعل أو استعاضوا عنها بغيرها. فإن كان البعض لا يعترضون على هذا الادعاء، فإن آخرين يشعرون بأنه يناقض مصداقية مبادئهم الأخلاقية والدينية.

٦٦- ومن منظور حرية الدين أو المعتقد، يثير هذا الوضع بعض المخاوف. فالطريقة التي يتداخل بها الانتماء الديني مع الفرص السياسية والاجتماعية والاقتصادية تحمل الناس على استخدام الدين على أنه "تذكرة" للحصول على خدمات أو وظائف معينة. ومن ثم فإن الأفراد الذين لا تتوافق معتقداتهم مع النظام يقعون في حيرة: إما أن يستخدموا "التذكرة" الدينية على حساب معتقداتهم الحقيقية وإما أن يغامروا بفقدان فرص اجتماعية معينة؛ وبعبارة أخرى، عليهم الاختيار بين خيانة الذات وتهميش الذات. ومن شأن فصل الفرص السياسية والمجتمعية عن الانتماء الديني، وفقاً لاتفاق الطائف، أن يصب أيضاً في مصلحة الدين أو المعتقد. فهو سيساعد على تهيئة مجتمع منفتح وشامل يقوم على المواطنة المشتركة، يتجلى فيه التنوع الديني بكل انفتاح ومصداقية ودون تمييز.

٦٧- كما أن موجة التطرف الديني الراهنة في الشرق الأوسط، التي تهدد بمحو جميع آثار التنوع الديني، لا آثاره في الحاضر فقط وإنما أيضاً في الماضي، قد تثير قلقاً من أن يؤدي غياب نظام الحصص الرسمية أو غير الرسمية إلى هيمنة حكم الأغلبية المطلقة، مما يهدد بالقضاء على إرث التعايش بين الأديان في الدولة. ولهذه المخاوف مبرراتها. غير أن حكم الأغلبية غير المشروطة ليس البديل المناسب الوحيد لنظام الطائفية السياسية الراهن. وقد وضعت معظم النظم الديمقراطية المعاصرة ترتيبات مؤسسية معقدة من أجل ضمان الحقوق الأساسية للأفراد والمجتمعات دون تمييز. ومن شأن الاستعاضة عن النظام القائم على الحصص، الذي يهدف إلى تثبيت التنوع، بنهج

لتعزيز التنوع قائم على الحقوق يُطبَّق على نحو أكثر اتساقاً، أن يمهد بالفعل سبيلاً واعداً وطويل الأمد لحفظ إرث التعايش بين الأديان في لبنان.

سادساً- الجدل المتعلق بحالات الزواج المدني

ألف- دور القوانين والمحاكم الدينية

٦٨- نظراً إلى أن الدولة اللبنانية علمانية بطبيعتها، تُنظر المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية، كالزواج والطلاق وحضانة الأبناء والمواريث، في محاكم دينية تطبق القوانين الدينية. ولدى الطوائف المسيحية المختلفة محاكمها الكنسية التي تطبِّق القانون الكنسي الخاص بها. وبالمثل، توجد لدى المسلمين محاكم شرعية تطبِّق المذهب الحنفي (للسنة) والمذهب الجعفري (لمختلف طوائف الشيعة). ولدى الدروز محاكمهم الخاصة.

٦٩- وتتجلى التعددية الدينية في لبنان أيضاً في تعددية القوانين والمحاكم الدينية. والأشخاص الذين لا تتناسب معتقداتهم مع نظام المحاكم الدينية الراهن، أو الذين لا يرغبون في الخضوع لهذا النظام، يمكنهم عقد زواجهم خارج البلد ثم تسجيله في وقت لاحق في لبنان. وتوفر قبرص، التي وضعت نظام الزواج المدني في ستينات القرن الماضي، بديلاً مناسباً وميسوراً للكثير من الأزواج. ولكن لدى العودة إلى لبنان، تخضع أمور الأحوال الشخصية للزوجَيْن المسلمَيْن لأحكام الشريعة[٣].

باء- وقف عمليات تسجيل الزواج المدني

٧٠- وُجهّت في السنوات الأخيرة انتقادات لنظام إدارة مسائل الأحوال الشخصية. فقد أدان النشطاء في مجال حقوق المرأة، ومنظمات غير حكومية (مثل منظمة المفكرة القانونية) التمييز المتعلق بنوع الجنس المترسخ هيكلياً، بدرجات متفاوتة، في مختلف القوانين الكنسية والشريعة. ويشعر آخرون بالحيرة إزاء اضطرارهم إلى السفر إلى الخارج لعقد زواج صحيح. والواقع أن خيار الزواج خارج البلد لا يحل بصورة مرضية جميع النزاعات المتعلقة بالطلاق أو الحضانة أو المواريث. وبالنسبة إلى الزوجَيْن المسلمَيْن اللذَيْن يتزوجان بالخارج، لا سبيل أمامهما لتجنب الخضوع لنظام المحاكم الشرعية.

٧١- وفي السنوات الأخيرة، نجح بعض الأزواج في المطالبة بحقهم في تسجيل الزواج المدني في لبنان (أي الزواج خارج نظام المحاكم الدينية). ورغم عدم اعتماد قانون للزواج المدني بشكل رسمي في لبنان، والطعن عادة في الأساس القانوني للتسجيل، تعتبر حالات الزواج المدني صحيحة. غير

(٣) انظر منظمة هيومن رايتس ووتش، "Unequal and Unprotected: Women's Rights under Lebanese Personal Status Laws"، ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.

أن هؤلاء الأزواج تُصدر لهم فقط شهادة مدنية عائلية دون أي إثبات للزواج. وينطوي ذلك على آثار شديدة بالنسبة للأطفال. وتلقى المقرر الخاص معلومات تفيد بتوجيه تهديدات بالقتل لطفل وُلد لزوجين سُجل زواجهما المدني في لبنان، حيث يُعتبر الطفل "غير شرعي"، وهي حالة تترتب عليها صعوبات في تسجيل الطفل في المدارس. وقد توقفت عملية تسجيل الزيجات المدنية بموجب قرار من وزير الداخلية.

جيم- الدعوات إلى إجراء إصلاحات قانونية

٧٢- لمس المقرر الخاص، أثناء مناقشاته، درجات متفاوتة من قبول إصلاح قانون الزواج لدى الشخصيات الدينية وأفراد مختلف الطوائف الدينية، المسيحية والمسلمة. والواقع أن عدم وجود خيارات القانون المدني في لبنان يهيئ أوضاعاً مثيرة للخلاف أيضاً من منظور الدين أو المعتقد. فمثلاً، عادةً ما يتحول الكاثوليك الراغبين في التخلص من زواج غير سعيد إلى الإسلام. ويتحول آخرون إلى مذاهب مسيحية أخرى تطبق نهجاً متساهلاً في الطلاق. ومن المؤكد أن وجود قانون مدني بديل لن يغير التفسير الصارم لمسألة عدم قابلية الزواج للانحلال بموجب القانون الكنسي الكاثوليكي؛ غير أن الناس سيكونون، على الأقل، أقل ميلاً للتحول لدين آخر ما لم يكونوا مقتنعين فعلاً بتعاليمه. وجدير بالذكر أن بعض من يتحولون إلى الإسلام قد يرغبون في العودة إلى طائفتهم الدينية الأصلية وهو ما يكون صعباً بل مستحيلاً. وفي هذه الحالات، ينبغي توجيه سؤال عن المعنى الفعلي "للتحول" ومدى صدقه. فإذا كان لا يحق لأحد الحكم على صدق تحول شخص من دين إلى آخر، فإن القانون الديني المتعلق بمسائل الأحوال الشخصية يطرح مسائل في هذا الصدد لأنه يمزج بين الدوافع الدينية والدوافع القانونية. ويجدر التذكير بأنه، في حالات استثنائية، يتحول الأشخاص من مذهب إسلامي إلى آخر (مثلاً، من المذهب السني إلى الشيعي) من أجل الاستفادة من أحكام المواريث الأكثر ملاءمة.

٧٣- أما الراغبون في دعم النظام الراهن للقوانين الدينية المتعلقة بالأحوال الشخصية، فيقدِّرون النظام الراهن بوصفه عامل استقرار للتعددية الدينية. ويقدِّر المقرر الخاص هذا المبرر، ولكنه في الوقت نفسه يعتقد أن إتاحة خيار الزواج المدني لجميع اللبنانيين لن يضعف بالضرورة إرث التنوع الديني؛ بل إن العكس قد يكون صحيحاً. فالدين في نهاية الأمر مسألة اقتناع تزدهر على نحو أفضل في مناخ الحرية. أما مسألة عدم جواز خلط الإكراه بالمسائل الدينية، فتمثل أحد المبادئ الثابتة في معظم التقاليد الدينية، ورؤية تقع في صميم حق الإنسان في حرية الدين أو المعتقد.

٧٤- ويكرر المقرر الخاص، في هذا السياق، أن الإكراه لا يتجلى في شكل اضطهاد عنيف فحسب؛ وإنما يوجد أيضاً، بطرق غير ملموسة، في آليات إنفاذ المعايير القانونية التي تُنظم من خلالها مسائل بالغة الأهمية على أساس ديانة الشخص، منها الزواج والطلاق وحضانة الأبناء.

سابعاً- الديناميات الإقليمية

ألف- العنف المُرتكب باسم الدين

٧٥- يشهد الناس، في الشرق الأوسط وغيره من المناطق، أعمالاً وحشية يصعب تصورها تؤثر في ملايين من البشر. وإن وصف هذه الأعمال بأنها "بربرية" يوحي بأنها تعود إلى عصر مختلف تماماً عن عصرنا وتنفصل عن العصر المعاصر. غير أن هذه الأعمال يرتكبها أناس يعيشون في القرن الحادي والعشرون ويعرفون بدقة كيف يستفيدون من أحدث تكنولوجيا الاتصالات وكيف يصلون إلى وسائط الإعلام الدولية. ففي كل يوم، تُرتكب أعمال اختطاف وقتل وتهجير جماعي وتشريد في بلدان تشترك مع لبنان في الحدود. ويُرتكب العديد من هذه الفظائع باسم الرب. ومن الممكن أن تكون التفسيرات المتطرفة والمروعة للرسالة الدينية عاملاً في تصعيد العنف، رغم أن النظر إلى الأمور عن كثب يبين بوضوح أن معظم العوامل الجذرية للنزاعات في الشرق الأوسط هي سياسية في المقام الأول. وتشمل هذه العوامل الفساد المستشري؛ والافتقار إلى الحكم الرشيد؛ وعدم الثقة في الأداء العادل للمؤسسات العامة (بما في ذلك القضاء)؛ وتفكك التواصل الهادف داخل المجموعة الواحدة؛ والفشل في النظام التعليمي؛ والموروثات التاريخية؛ والفقر المتفشي بين السكان؛ والنزاعات الجارية في بلدان تعاني من ضعف مؤسساتها؛ والاحتلال واستيطان السكان الأراضي المحتلة؛ والثقافة الذكورية السائدة.

٧٦- إن التطورات المأسوية التي تشهدها الجمهورية العربية السورية، والعراق، واليمن، وبلدان أخرى في المنطقة، تنطوي على تأثير مباشر وبعيد المدى على لبنان. وقد أكد كثير من الأشخاص الذين ناقش معهم المقرر الخاص هذه المسائل الخطر المحدق ببقاء الدولة، وإرث التعددية الدينية، وثقافة التعايش على نحو يتجاوز الحدود الدينية والطائفية.

باء- اللاجئون

٧٧- يشكل التدفق الجماعي للاجئين من الجمهورية العربية السورية أبرز آثار النزاع الإقليمي الحالي على لبنان. فقد سجلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نحو ١,١٧ مليون سوري، فروا من فظائع الحرب الأهلية، كلاجئين في بلد صغير يؤوي بالفعل مئات الآلاف من الفلسطينيين واللاجئين العراقيين، واستقبل في الماضي الكثير من الأرمن ومسيحيين آخرين فروا من الإمبراطورية العثمانية، فضلاً عن الأكراد، في أوائل القرن العشرين. غير أن لبنان لم يصدِّق على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، كما تفتقر سياسته المتعلقة باللاجئين إلى الشفافية والاتساق والإطار القانوني.

٧٨- وفي خلال المناقشات ذات الصلة التي أجراها المقرر الخاص، أُبديت مخاوف سياسية من أن تؤدي الغالبية السنية للاجئين السوريين إلى تقويض التوازن الطائفي في لبنان. وقد كشفت

أنماط توطين اللاجئين في لبنان (في غياب المخيمات الكبيرة المعتمدة) أن اللاجئين، لا سيما القادمين من مجتمعات محلية صغيرة، يفضلون الإقامة مع أشخاص من نفس ديانتهم، لا لشيء إلا لغرض التكافل والوصول إلى دور العبادة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، توقفت الحكومة عن قبول لاجئين جدد في البلد، وإن كانت الحدود ليست مغلقة تماماً وقد يتواصل السماح بدخول أفراد بعض الطوائف. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، تلقت مفوضية شؤون اللاجئين تعليمات بوقف تسجيل اللاجئين السوريين لحين وضع إجراء جديد مع الحكومة. ولم يتمكن اللاجئون الفلسطينيون، القادمون من الجمهورية العربية السورية، من دخول لبنان منذ أيار/مايو ٢٠١٤. وأُبديت درجة معينة من القلق من أن تؤدي التغيرات الديمغرافية إلى تقويض التوازن الطائفي، ويبدو أن الحكومة تعتزم عدم استقبال أي تدفقات جديدة للاجئين.

٧٩- ورغم أن غالبية اللاجئين السوريين مسجلون لدى مفوضية شؤون اللاجئين، فإنهم لا يحملون تصاريح إقامة في لبنان. ويواجه نحو ثلاثة أرباع الأطفال اللاجئين السوريين صعوبات في إعمال حقهم في التعليم، رغم جهود الحكومة اللبنانية في تيسير التحاقهم بالمدارس العامة. وتوفر بعض المدارس فصولاً مسائية إضافية للأطفال اللاجئين. كما تقدم وكالات الأمم المتحدة، والإدارات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، والطوائف الدينية، المساعدة الإنسانية للاجئين. وقد سمحت مدارس دينية خاصة، مثلاً، بالتحاق الأطفال اللاجئين بها دون مطالبتهم بدفع الرسوم الدراسية العادية، رغم ما يسببه ذلك من عبء ثقيل على موارد هذه المدارس. وفي حين تركز بعض المدارس الدينية الخاصة على اللاجئين المنتمين إلى طوائفها الدينية، تستقبل مدارس دينية عديدة الأطفال اللاجئين من مختلف الطوائف الدينية. ومن المؤسف أن الإعانات الخارجية نادرة، بل إن بعض الجهات المانحة الخارجية قلصت مؤخراً دعمها المالي، بل أوقفته. وتقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية واضحة تتمثل في بذل أقصى جهد ممكن للتغلب على هذا الوضع المؤسف.

٨٠- ويمكن للاجئين السوريين استخدام المرافق الدينية القريبة منهم. وهم لا يواجهون أية مشكلة في الذهاب إلى أي مسجد لأداء الصلاة. غير أنهم، عند محاولتهم دفن موتاهم، لا يجدون أرضاً لإنشاء مقابر عليها، وهي مشكلة لا يُتوقع أن يوجد لها حل طويل الأجل في الوقت الحالي.

جيم- العمال الأجانب

٨١- ثمة اهتمام ضئيل بالمعتقدات والممارسات الدينية لعشرات الآلاف من العمال المهاجرين المقيمين في لبنان، الذين وفد الكثير منهم من بلدان أفريقية وآسيوية، منها إثيوبيا وبنغلاديش وسري لانكا والسودان والفلبين. كما أن العمال المنزليين، بصفة خاصة، لا يكادون يظهرون في المجتمع، وعادة ما يُهملون إلى حد بعيد. ويؤدي الافتقار إلى الدعم السياسي والاجتماعي إلى

تعرض الكثير من هؤلاء، لا سيما النساء والفتيات، للاستغلال والاعتداء. وفي بعض الأحيان يواجه أطفال العمال المهاجرين صعوبات في الالتحاق بالمدارس العامة، ونادراً ما يتمكنون من دفع الرسوم الدراسية للمدارس الخاصة. ونتيجة لذلك، يقع الآباء في معضلة الاختيار بين إعادة الأطفال إلى أقاربهم في بلدانهم الأصلية أو تركهم يخسرون فرص الحصول على التعليم المدرسي الأساسي.

٨٢- ولم يذكر العمال المهاجرون الذين أطلعوا المقرر الخاص على تجاربهم أنهم يواجهون أية مشكلة في اعتناق عقائدهم وممارسة شعائر دينهم. وأكد محاور، كان قد أقام فترة في بلدان عربية أخرى، أن مستوى الحرية الدينية في لبنان مرتفع نسبياً، بما في ذلك للعمال المهاجرين. إذ يمكنهم الانضمام إلى الطوائف الدينية القائمة أو إدارة كنائسهم الخاصة التي قد تقدم الطقوس بلغتهم الأم. وتدعم بعض الطوائف الدينية التعليم المدرسي لأطفال العمال المهاجرين، وذلك بدعم الرسوم الدراسية في المدارس الدينية الخاصة.

٨٣- وعقب موجة الهجرة بدافع العمل، أصبحت البوذية واقعاً مُغفلاً إلى حد بعيد في لبنان. ورغم عدم وجود إحصاءات، يُقدَّر عدد البوذيين المقيمين في البلد بعشرات الآلاف. وتشير المعلومات الواردة إلى عدم وجود معابد بوذية في لبنان بعد، رغم المعلومات التي أفادت بتقديم طلبات للحصول على أماكن أو أرض لبناء معبد عليها. ويبدو أن عدداً ملحوظاً من البوذيين في لبنان اعتنقوا المسيحية، وهذا عامل آخر من عوامل تغيير المشهد الديني في لبنان لا يحظى بأي اهتمام.

ثامناً- الاستنتاجات والتوصيات

٨٤- يتمتع الناس في لبنان بحرية الاعتقاد وحرية ممارسة شعائر دينهم ومعتقدهم بالطريقة المناسبة لهم. ويجوز التحول من دين إلى آخر، بل هو واقع ملموس – وهو ما يتناقض مع الوضع في معظم بلدان الشرق الأوسط. كما يمكن أن يدلي الناس بالشهادة القانونية وفقاً لمعتقدهم، وأن يشاركوا في أنشطة التبشير أو الدعوة. والتنوع الديني واقع مرئي ومسموع، فالكنائس والمساجد تتجاور ويمتزج قرع أجراس الكنائس أحياناً مع أذان المساجد للصلاة. ويعلن بعض اللبنانيين صراحةً أنهم لا أدريون أو ملحدون، ويعبرون عن آراء انتقادية للدين بشكل عام، وهو أمر مقبول غالباً باعتباره أمراً طبيعياً في أي مجتمع منفتح.

٨٥- ويمثل إرث التعددية في البلد حصناً أمام مشاريع التجانس الطائفي العدائية التي تلازم بعض البلدان المجاورة. ولقد نشأت عبر القرون ثقافة التعايش بين الأديان، وهي تساعد حالياً في بناء القدرة على الصمود أمام التفسيرات المتطرفة للتقاليد الدينية. وتضم الكثير من العائلات أشخاصاً يختلفون في التوجه الديني. كما أن الكثيرين يعيشون

ويتعلمون ويعملون معاً بغض النظر عن ديانتهم، وهو وضع يعزز بشكل طبيعي فرص اكتشاف المصالح والقيم والمعتقدات المشتركة.

٨٦- وفي سياق المناقشات المتعلقة بكيفية حفظ التنوع الديني وتنميته في وجه التهديدات الخارجية والتحديات الداخلية، لمس المقرر الخاص درجات متفاوتة من الاستعداد لإجراء إصلاحات. ولمس المقرر الخاص أيضاً وعياً متزايداً لدى القيادات الدينية وأفراد المجتمع بأن النظام الراهن، الذي تتداخل فيه بشكل معقد الانتماءات الدينية مع الفرص الاجتماعية أو السياسية، يؤدي إلى أوضاع قد تقوِّض مصداقية الرسائل والمعايير الدينية. ومن ثم، فإن تفكيك هذه الشبكة المعقدة من الولاءات الدينية، والانتماءات السياسية، والمواقف الاجتماعية، والفرص المجتمعية، قد يعزز آفاق المواطنة المشتركة وأن يكفل في الوقت نفسه الجاذبية الداخلية للرسائل الدينية وقدرتها على الإقناع، دون مزجها بالحوافز غير الدينية.

٨٧- وبالمثل، لمس المقرر الخاص أيضاً وجود قدر من الاستعداد لتطبيق خيار الزواج المدني في لبنان، بهدف التكيف مع واقع الحياة بطريقة أكثر صدقاً وانفتاحاً. وفي إطار المناقشات مع القادة والزعماء الدينيين، نادراً ما لاحظ المقرر الخاص دفاعاً صادقاً وصريحاً عن الوضع الراهن. أما المخاوف من أي يؤدي خيار عقد الزواج المدني في لبنان إلى تقلص التنوع الديني القائم، فهي تكشف عن انعدام الثقة في القدرة الداخلية للتقاليد الدينية على الإقناع. ولكي يتسنى حفظ إرث التنوع الديني وتنميته في إقليم يزداد تعقيداً، ينبغي للطوائف الدينية ومنظمات المجتمع المدني في لبنان أن تتعاون على نحو أوثق وأن تبني الثقة القائمة على الالتزام المشترك بحقوق الإنسان، بما فيها الحق في حرية الدين أو المعتقد.

٨٨- ويشيد المقرر الخاص بالجهود المتنوعة لإغاثة اللاجئين، التي بذلتها الوكالات الدولية والحكومية، والسلطات البلدية، والكثير من المتطوعين، بمن فيهم المتطوعون الذين ينتمون إلى مختلف الطوائف الدينية.

٨٩- وانطلاقاً من هذه الخلفية، يقدم المقرر الخاص التوصيات التالية.

ألف- توصيات موجهة إلى الجهات المعنية

٩٠- يشجع المقرر الخاص الوكالات الحكومية، والطوائف الدينية، ومنظمات المجتمع المدني، والجهات الأخرى المعنية على مواصلة جهودها المقدّرة الرامية إلى تعزيز مناخ التواد بين الأديان في لبنان، وهو بذلك يوجه أيضاً رسالة أمل لا غنى عنها في منطقة ابتُليت بالنزاعات الطائفية.

٩١- ويوصي المقرر الخاص القيادات الدينية بأن تصدر إدانة مشتركة، إن أمكن، أو أن تواصل إدانة جميع أعمال العنف المرتكبة باسم الدين. وتزداد مصداقية هذه الإدانة وقدرتها على الإقناع إذا استندت إلى تحليلات دقيقة للأسباب الجذرية المحددة للعنف، سواء العنف الديني أم غير الديني.

٩٢- ومن الممكن لمختلف أشكال الحوار بين الأديان، الذي يختلف في جدول أعماله، أن يكمل بعضها بعضاً. ويمكن أن تستفيد مشاريع الحوار بين الأديان في لبنان استفادة أوسع من الشعور بالانتماء، وذلك بتعزيز المشاركة المنتظمة للنساء والشباب.

٩٣- ويمكن لمشاريع الحوار، بغض النظر عن قيمتها الرمزية العالية، أن تساعد في بناء الثقة المستدامة، لا سيما عندما تستهدف المشاريع العملية المشتركة، بما في ذلك التعامل مع الإرث المعقد للتاريخ المعاصر. وينبغي تنظيم وتعزيز الحوار بشأن كيفية كسر حلقة العنف السياسي والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، وإرساء مبادئ المساءلة وسيادة القانون والسلام الدائم في البلد.

٩٤- وينبغي أن يشارك في مشاريع الحوار بين الأديان أشخاص من طوائف دينية غير معترف بها، لكي تعكس هذه المشاريع التنوع القائم في البلد. وينبغي أيضاً أن تتيح هذه المشاريع الفرصة لمشاركة الأشخاص الذين يعتبرون أنفسهم غير مؤمنين.

٩٥- ويشجع المقرر الخاص منظمات المجتمع المدني المعنية بقضايا تدريس التاريخ على أن تواصل جهودها من أجل التغلب على مسائل المحرَّمات، التي يمكنها أن تعوق التواصل المجتمعي الصادق والصريح.

٩٦- وينبغي للمجتمع المدني ووسائط الإعلام أن تساعد في التوعية بالتعددية الدينية القائمة والناشئة، وبالتعددية التي تتجاوز الطوائف المعترف بها رسمياً في لبنان.

باء- توصيات موجهة إلى حكومة لبنان

٩٧- وفقاً لاتفاق الطائف (على نحو ما ورد في ديباجة الدستور)، ينبغي للحكومة أن تتخذ الإجراءات الملائمة لإلغاء نظام الطائفية السياسية وفق خطة مرحلية من أجل تحقيق شكل أقوى من المواطنة اللبنانية، وكذلك أن تمنع استغلال الدين كمجرد "تذكرة" للاعتراف المجتمعي أو لتقلد المناصب السياسية.

٩٨- وينبغي للحكومة أن تتخذ تدابير إصلاحية للقضاء على أشكال التمييز الهيكلي – التمييز على أساس نوع الجنس وعلى أساس الدين أو المعتقد – القائمة في نظام المحاكم الدينية للأسرة. وينبغي أن تشمل الإصلاحات جميع المسائل ذات الصلة، ومنها الزواج والطلاق والحضانة والمواريث.

٩٩- وينبغي للحكومة أن تتخذ مبادرات من أجل إتاحة خيار الزواج المدني لجميع المواطنين اللبنانيين على اختلاف طوائفهم. وينبغي ألا يتعرض من سجلوا زواجهم المدني في لبنان للتمييز، وأن يُمنحوا هم وأطفالهم وثائق الاعتراف اللازمة، دون تأخير.

١٠٠- ولضمان الطابع الطوعي للتوجه الديني، ينبغي للحكومة أن تتيح خيارات مناسبة لأي شخص يرغب في تغيير انتمائه الديني أو في عدم تسجيل خلفيته الدينية.

١٠١- وينبغي لوزارة التربية أن تسرع وتيرة الجهود الراهنة الرامية إلى إصدار كتاب مدرسي مشترك في التاريخ، يتناول التاريخ المعاصر للحرب الأهلية، وذلك من منظور مختلف الطوائف المعنية.

١٠٢- إن الممارسة الرقابة من وقت لآخر على الأفلام والمواد المطبوعة التي تعتبر مؤذية للمشاعر الدينية لطوائف معينة ينبغي أن تكون متسقة مع حرية التعبير، على النحو المدرج في الدستور وفي المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

١٠٣- وينبغي للحكومة أن تجعل أحكام قانون العقوبات متسقة تماماً مع حرية التعبير، على النحو المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١٠٤- وينبغي للحكومة أيضاً، لا سيما وزارة التربية، أن تتخذ تدابير تكفل مزيداً من التنوع الديني في المدارس العامة، لا سيما المدارس التي تقع في أحياء فقيرة.

١٠٥- وينبغي للإدارات البلدية أن تتخذ تدابير لتجنب تكوُّن أحياء متجانسة دينياً، وأن تعزز التنوع الاجتماعي والديني، لا سيما في المناطق الحضرية والريفية الفقيرة.

١٠٦- وينبغي للحكومة كذلك أن تضع إطاراً قانونياً للاجئين الفارين من الاضطهاد الديني أو لأسباب أخرى، يتوافق مع القواعد والمعايير الدولية، وأن تضمن دائماً أن السياسات المتعلقة بدخول اللاجئين وإقامتهم تكفل حماية كرامتهم وحقوق الإنسان المكفولة لهم.

جيم- توصيات موجهة إلى المجتمع الدولي

١٠٧- ينبغي للمجتمع الدولي أن يعترف بتراث التنوع الديني الفريد للبنان وأن يدعم جهود البلد في تنمية هذا التنوع، وذلك على أساس احترام حرية الدين أو المعتقد للجميع.

١٠٨- وينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم جهود الحكومة في إيواء اللاجئين، بمن فيهم من فروا من النزاعات ذات الأسس الطائفية.